

الجرح والتعديل وشروط الجرح والمعدل

أ. حاتم عياد جمعة

المعهد العالي للعلوم والتقنية - الأصابعة

HATEMALASWAD@GMAIL.COM

المستخلص

من خلال دراستي لهذا البحث نخلص إلى أن علم الجرح والتعديل يعد من أبرز وأهم علوم الحديث النبوي الشريف، حيث يُعنى بتقييم صحة الأحاديث وضبط روايتها، من خلال دراسة حال الرواة، وقد تناولت في المبحث الأول مفهومي الجرح والتعديل، حيث وضحت مفاهيمهما اللغوية والاصطلاحية، إضافة إلى مشروعتيهما وأهميتهما في حفظ سنة النبي- صلى الله عليه وسلم- وضمان نقلها بطريقة صحيحة. كما تطرقت إلى نشوء هذا العلم الذي نشأ لحماية السنة من الزيغ والتحريف، أما في المبحث الثاني، فقد تم تسليط الضوء على شروط الجرح والمعدل، من حيث ضرورة توافر العدالة، والتمكن العلمي، ومعرفة أسباب الجرح والتعديل بدقة، بالإضافة إلى ضرورة إلمام الجراح والمعدل بلغة العرب وأعرافها، وقد تبين أن هذه الشروط تضمن نزاهة الحكم على الرواة، وتساعد في الحفاظ على صحة الأحاديث النبوية، وبالتالي ضمان نقل صحيح للإسلام وتقادي الأخطاء

الكلمات المفتاحية: الجرح، التعديل، شروط العلماء.

Conclusion

In conclusion, it becomes clear that the science of al-Jarh wa al-Ta'dil is a precise and profound science that plays an important role in verifying the authenticity of the Prophetic Hadiths and ensuring their transferal with integrity and credibility. It reflects the scholars' keenness to preserve the Sunnah of the Prophet ﷺ and protect it from distortion and falsification. In light of this science, it becomes evident to me the importance of the precise evaluation of narrators, along with the necessary conditions and requirements for issuing judgments about them. This strengthens the credibility of Hadith sources and supports the originality of Islamic jurisprudence. Therefore, this science is not limited solely to evaluating narrators; rather, it extends to being an integral part of constructing a precise knowledge system aimed at preserving the Islamic religion and protecting it from any alteration or addition. Based on this, it can be said that al-Jarh wa al-Ta'dil is not merely a tool for classifying Hadiths, but a safeguard for preserving the noble Prophetic Sunnah. For this reason, every researcher in this field must adhere to precise standards and sound evidence to ensure the accurate and reliable knowledge transfer.

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن نهج نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد:

يُعدُّ علم الجرح والتعديل من أهم العلوم التي اعتنت بها الأمة الإسلامية منذ صدر الإسلام، وذلك لما له من دور محوري في حفظ السنة النبوية، وصيانة أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم من الدس، والكذب فهذا العلم من أسمى ما أنتجته الأمة الإسلامية في باب النقد والتحقيق، وهو علم يقوم على تقويم الرجال الذين نقلوا الحديث النبوي؛ لتحديد مدى صدقهم وضبطهم وعدالتهم وقد نبغ فيه علماء كبار من أمثال يحيى بن معين، والإمام أحمد بن حنبل، والإمام البخاري، وغيرهم ممن شغلوا حياتهم بفحص الأسانيد وتدقيق الروايات، بغية التفريق بين الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة.

ولا يمكن القول إن الجرح والتعديل علماً نظرياً فحسب، بل هو ممارسة منهجية تعكس دقة الأمة الإسلامية في توثيق الأخبار ورواية السنن، فقد وضع العلماء قواعد دقيقة وصارمة في الحكم على الرواة، حيث قسّموا أحوالهم ودرجاتهم إلى مراتب متنوعة، تعكس مدى التزامهم بالصدق والأمانة في نقل الحديث، ويعتمد هذا العلم بشكل كبير على النقد الموضوعي، وتحقيق العدالة، بعيداً عن التعصب والتأثر بالعوامل الخارجية، بل كان مبنياً على قواعد أخلاقية وأسس علمية مستقرة تهدف إلى خدمة التشريع وحفظ مصادره.

ومن أبرز سمات هذا العلم أيضاً أنه علم تطبيقي، قائم على الاستقراء التام لأحوال الرواة، وعلى التفحص في دقائق حياتهم، فقد كان العلماء يستقصون أحوال الراوي من جوانب عديدة، فيسألون عنه في بلده، وفي سوقه، وبين أقرانه وأصدقائه، حتى تتحقق لهم صورة متكاملة حول شخصيته ومدى التزامه بالدين، مما جعل الجرح والتعديل نظاماً صارماً لحماية السنة وصيانة التراث النبوي من التحريف.

إن الغرض الأساسي من علم الجرح والتعديل هو حفظ الحديث النبوي، والذي يُعدُّ المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ونظراً لأن الحديث يحتل هذه المكانة السامية، كان لابد من إنشاء علم يُعنى بتمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، ويقوم على أسس النقد العلمي للتأكد من أن السنة النبوية قد وصلت إلينا كما

قالها الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، دون زيادة أو نقصان ، حيث ساهم هذا العلم في الحفاظ على الدين الإسلامي وتقادي الاختلاط والتشويه الذي طال غيره من الأديان وخلال تطور علم الجرح والتعديل ، نشأت مصطلحات خاصة ، وألفاظ دقيقة في الحكم على الرواة ، ولكل مصطلح معنى خاص يعبر عن درجة قبول الراوي أو رده .

وقد وضع العلماء ضوابط دقيقة لاستخدام هذه الألفاظ، حرصا على عدم الجور أو التحيز في الحكم على الأشخاص، كما وضعوا ضوابط وشروط دقيقة لمن يشتغل في الجرح والتعديل، والذي هو أحد ركائز هذا البحث.

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في أن " شروط الجرح والمعدل "من المواضيع الأساسية في علم الحديث، فهو من أهم الجوانب التي تساهم في تقييم قوة الحديث وصحته، ويمكن تلخيص أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

1: تحقيق العدل في الحكم على الرواة، فوجود شروط دقيقة للجرح والمعدل يساعد في ضمان أن الحكم على الراوي يكون مبنياً على قواعد موضوعية، بعيدة عن التحيز أو الميول الشخصية، وبذلك يحقق العلماء العدالة في تقييم الأحاديث، وضمان أن الحكم على الراوي يكون بناءً على الأدلة والشهادات المتوفرة.

2: تنظيم عملية النقد الحديثي، فشروط الجرح والمعدل تساهم في تنظيم وتحديد إطار عمل العلماء في نقد الأحاديث، ويساعد ذلك على بناء نظام علمي دقيق لضمان أمانة وصحة الأحاديث المتداولة، وبدون هذه الشروط قد يكون هناك خلل في عملية التصنيف والتقييم.

3: التفريق بين الروايات المقبولة وغير المقبولة، فعند وجود الجرح والمعدل بشروطه المعتبرة يتم التفريق بين الحديث الصحيح، الذي يعتمد عليه العلماء في الفقه والحديث، والحديث الضعيف أو الموضوع التي لا يمكن الاستناد إليها في بناء الأحكام الشرعية.

4: فهم شروط الجرح والمعدل يُساعد الباحثين والطلاب في علم الحديث على تطوير مهاراتهم النقدية وتحليلهم للأحاديث. كما يعزز قدرة العلماء على التفريق بين الأحاديث الصحيحة والأحاديث المشكوك فيها.

إشكالية البحث:

تتمثل الإشكالية في التحديات المرتبطة بتحديد وضبط الشروط الدقيقة التي يجب أن تتوفر في الجرح والمعدل ، سواء فيما يتعلق بتفاصيل شهادة الجرح والتعديل ، أو

مدى الحاجة إلى التوثيق والتفصيل ، بالإضافة إلى ذلك، توجد صعوبة في تحديد معايير ثابتة، تضمن عدالة وأمانة الجرح والمعدل ، كما أن هناك اختلافاً حول درجة الخبرة والاختصاص التي يجب أن يمتلكها الجرح والمعدل لتكون شهادتهما معتبرة ، علاوة على ذلك يواجه الباحثون صعوبة في تطبيق الشروط التقليدية للجرح والتعديل في ظل تطور المناهج النقدية الحديثة ، وهذه التحديات تُبرز صعوبة تطبيق الشروط بشكل دقيق وموحد.

المنهج المتبع: لقد انتهجت في بحثي المنهج " الوصفي التحليلي "الذي يعتمد على نقل النصوص والمعلومات المبني على التحليل والمقارنة والترجيح.

خطة البحث:

لقد اعتمدت في خطة بحثي في تقسيمها إلى مباحث ومطالب بدلاً من تقسيمها إلى فصول ومباحث، لان البحث لا يعد بحثاً طويلاً وإنما يعدُّ ورقة بحث قصيرة، وقد انتهجت فيها

الخطة البحثية التالية:

المبحث الأول: وفيه مطلبان.

المطلب الأول: مفهوم الجرح والتعديل ومشروعيته.

المطلب الثاني: نشأت علم الجرح والتعديل.

المبحث الثاني : وفي مطلبان.

المطلب الأول: مراحل تطور علم الجرح والتعديل.

المطلب الثاني: شروط الجرح والمعدل.

المبحث الأول

المطلب الأول: مفهومه علم الجرح والتعديل.

علم الجرح والتعديل من أسس علوم الحديث النبوي، يهتم بتقييم رواية الحديث للتحقق من صدقهم وضبطهم، وبه يعرف صحة السند، وبصحة السند تعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة والموضوعة . يقول حاجي خليفة في تعريف هذا العلم (هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم، بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ (خليفة ، 1992م: ص582).

ولكل من الجرح والتعديل في هذا العلم مفهوما في اللغة والاصطلاح، إلا أن المفهوم اللغوي دائما ما يكون أكثر عموما من المفهوم الاصطلاحي، وفي ما يأتي بيان هذه المفاهيم.

أولاً: تعريف الجرح في اللغة.

الجرح الفعل، جرحه يجرحه جرحاً أثر فيه بالسلاح، والاسم الجرح بالضم والجمع أجراح وجروح وجراح، والجراحة اسم الضربة أو الطعنة والجمع جراحات، والجراحة الواحدة من طعنة أو ضربة، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم (العجماء جرحها جبار) (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب المعدن جبار والبئر جبار، حديث رقم 6514).

فهو بفتح الجيم لا غير على المصدر، ويقال: جرح الحاكم الشاهد إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته من كذب وغيره، وقد قيل ذلك في غير الحاكم، فقيل: جرح الرجل غض شهادته، وقد استجرح الشاهد، والاستجراح النقصان والعيب والفساد، وقال ابن عون استجرحت هذه الأحاديث، قال الأزهري: ويروى عن بعض التابعين أنه قال كثرت هذه الأحاديث، واستجرحت أي فسدت، وقلّ صحاحها، وهو استفعل من جرح الشاهد إذا طعن فيه ورد قوله، ومراده أن الأحاديث كثرت حتى أحوج أهل العلم بها إلى جرح بعض روايتها ورد روايتهم، وجرح الشيء واجترحه كسبه (ابن منظور، 1992م، ج 1: ص 422).

ثانياً: تعريف الجرح في الاصطلاح.

لقد تعددت تعريفات الجرح في مصطلح هذا العلم إلى تعريفات كثيرة، إلا أنها تصب في معنى واحد، نذكر منها: تعريف ابن الأثير بأن الجرح هو (وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار) (ابن الأثير، 1969م، ج 1: ص 126)

وعرفه ابن حجر العسقلاني بأنه: وصف الراوي بما يقتضي رد روايته، ويرى أن الجرح يكون بسبب عيب أو خلل في الراوي يؤثر سلباً على قبول حديثه، ويشمل هذا الوصف ما يؤثر على عدالة الراوي أو ضبطه، بما في ذلك ما يقدر في أخلاقه أو ذاكرته (العسقلاني، 1997م، ج 1: ص 98)

ووصف الذهبي الجرح بأنه: إسقاط الرواية بسبب خلل في الراوي، سواء كان الخلل متعلقاً بالعدالة مثل الكذب أو الفسق، أو بالضبط مثل كثرة الخطأ أو ضعف الحفظ،

ويرى الذهبي أن الجرح يمكن أن يكون متدرجاً، فيكون قادحاً بصورة مباشرة أو أقل ضرراً حسب درجة الخلل (الذهبي، 1963م، ج:2، ص:341).

وعرّف ابن الصلاح الجرح بأنه (الحكم على الراوي بما يقتضي ردّ روايته) (ابن الصلاح، ط2 1986م: ص75) ويشير إلى أن الجرح يتطلب شروطاً معينة، منها أن يكون الجرح عدلاً ضابطاً، وأن يعتمد في جرحه على أسباب واضحة تؤدي إلى عدم الثقة بالراوي، مما يجعل الجرح مقياساً للعدالة والضبط معاً.

وعرفه الخطيب البغدادي بأنه (نقصان في الراوي يخل بعدالته أو ضبطه) (البغدادي ط2، 1988م : ص45) ، فيتضمن هذا التعريف العيوب الظاهرة للراوي ، كالتصريح بالكذب ، والعيوب الخفية التي تتطلب اجتهداً من الجرح لمعرفة خلل في عدالة الراوي أو ذاكرته ، ويعتقد البغدادي أن الجرح يتطلب علماً وخبرة خاصة تمكن الناقد من اكتشاف مواطن الخلل، وعند الإمام النووي الجرح هو(الحكم بالقدح على الراوي في عدالته أو ضبطه) (النووي ط1، 1980: ص19) .

ويرى أن هذا القدح قد يكون ظاهراً مثل الكذب أو الخيانة، أو خفياً كضعف الحفظ أو كثرة السهو، ويؤكد أن الحكم بالجرح يجب أن يستند إلى فحص دقيق وعدم الاعتماد على الظنون، ويرى الإمام الشافعي أن الجرح هو (التنقيص من عدالة الراوي بسبب خلل ظاهر فيدينه أو أمانته) ويضيف أن الجرح بمثابة حكم موجه إلى الراوي، ويجب أن يكون مدعوماً بأدلة وشهادات موثوقة تعزز الحكم بالجرح، ويشدد الشافعي على ضرورة أن يكون الجرح متوازناً وغير متأثر بأهواء الجارح. (الشافعي، ط1-1940 م: ص168).

وعند التمعّن في مفهوم الجرح رغم تعدد التعريفات الاصطلاحية له نجدها جميعها تنصب حول عدالة الراوي وضبطه، إلا أن بين التعريف اللغوي والاصطلاحي عموم وخصوص، فالتعريف اللغوي يدل على الجرح المادي الذي يصيب الإنسان في جسده -، وعلى الجرح المعنوي الذي يدل جرح الفؤاد والطعن في صدقه ومدى أهليته، وأما التعريف الاصطلاحي للجرح فله دلالة معنوية فقط، تركز على نفس الراوي في عدالته وضبطه، وصدقه وأمانته في رواية الحديث.

ثالثاً: تعريف التعديل في اللغة.

العدل ما قام في النفوس أنه مستقيم وهو ضد الجور، وعدل الحاكم في الحكم يعدل عدلاً وهو عادل من قوم عدول، وعدل عليه في القضية فهو عادل وبسط الوالي

عدله ومعدلته، وفي أسماء الله سبحانه "العدل" وهو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم، وهو في الأصل مصدر سمي به فوضع موضع العادل وهو أبلغ منه لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً، وفلان من أهل المعدلة أي من أهل العدل؛ والعدل الحكم بالحق يقال هو يقضي بالحق. (ابن منظور، ج-11: ص430).

ويعدل وهو حكم عادل ذو معدلة في حكمه، والعدل من الناس المرضي قوله وحكمه، وقال الباهلي: رجل عدل وعادل جائز الشهادة، ورجل عدل رضا ومقنع في الشهادة، ورجل عدل بين العدل والعدالة وصف بالمصدر معناه ذو عدل، وتعديل الشهود أن تقول: إنهم عدول، وعدل الحكم أقامه، قال - تعالى - في موضعين :

{فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا}، [سورة الطلاق الآية 2]. وقال تعالى: {أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْغَنَاءِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ}، [سورة المائدة، الآية: 95] وعدل الرجل زكاه ، وفلان يعدل فلانا أي يساويه ، ويقال ما يعدلك عندنا شيء أي ما يقع عندنا شيء موقعك ، وعدل الموازين والمكاييل سواها ، وعدل الشيء يعدله عدلاً وعادله وازنه ، وعدلت فلانا بفلان إذا سويت بينهما ، وتعديل الشيء تقويمه ، وقيل العدل تقويمك الشيء بالشيء من غير جنسه حتى تجعله له مثلاً(ابن منظور ، ج11: 450).

رابعاً: تعريف التعديل في الاصطلاح.

التعديل في الاصطلاح هو(ذكر الراوي بصفات تقتضي قبول روايته وتم تعرفه بأنه) وصف متى التحق بالراوي والشاهد اعتبر قولهما وأخذ به)(النيسابوري ، ط2- هـ1397)

أي يجب أن تتوفر في الراوي شروط العدالة وشروط الضبط، حتى تحصل ثقة النفوس بصدق، ويرجع حاصلها إلى توفر أوصاف القبول التي يجب أن تتحقق في الراوي، بأن يكون الراوي مسلماً بالغاً عاقلاً لا يدعو إلى بدعة، ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط عدالته، خالياً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، حافظاً لحديثه، فلا يكون سيء الحفظ، ولا فاحش الغلط، ولا مخالفاً للثقات، ولا كثير الأوهام ولا مغفلاً. (الغزالي، ط1، 1413هـ: ص1259).

المطلب الثاني: مشروعية الجرح والتعديل وأهميته ونشأته.

أولاً : مشروعية الجرح والتعديل.

لقد اهتم علماء الحديث اهتماماً كبيراً بعلم الجرح والتعديل ، واعتنوا به عناية فائقة ، وبذلوا فيه أقصى جهودهم ، وقد انعقد إجماع علماء الأمة على مشروعية الجرح والتعديل ، بل على وجوبه ، للحاجة الماسة إليه ، وقد اتفقوا على جواز الجرح تبيناً للواقع ، وليس هو من قبيل الغيبة ، وإنما هو من قبيل النصيحة لله تعالى ورسوله ، واستدلوا على مشروعية هذا تطبيق هذا العلم بالآيات القرآنية ، والتي منها قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } [سورة الحجرات، الآية:6]. ففي الآية الكريمة أمر من رب العالمين بالاحتياط في قبول الخبر المنقول إلينا ، والتثبت منه ، وألا نقبله من فاسق (الجميل: ص7)

وكذلك في قوله - تعالى - باشتراط العدالة في الشهادة : قال تعالى: { فَإِذَا بَلَغَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارُقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُؤْغِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } [سورة الطلاق، الآية:2] ، فالعدالة شرط في الشهادة في الأمور الدنيوية ، فمن الأولى اشتراطها في أمور الدين، وخاصة فيما يتعلق بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال الخطيب البغدادي: "أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل، ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما، أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما، إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفاً في تزكيتهما فدل على أنه لا بد منه" (البغدادي: ص34).

ومن السنة النبوية الشريفة ما روي عن عائشة - رضي الله عنها - أن رجلاً استأذن على النبي ، فلما رآه قال له ((: بئس أخو العشيرة ، وبئس ابن العشيرة)) أخرجه البخاري كتاب الادب ، باب لم يكن النبي ، ح - ر (5685) ، ووجه الاستدلال هنا استعمال النبي - صلى الله عليه وسلم - لفظ " بئس " في الجرح ، قال الحافظ ابن حجر : هذا الحديث أصل في المداراة ، وفي جواز غيبة أهل الكفر والفسق ونحوهم " (العسقلاني: ص358) فلو لا مشروعية هذا العلم بأن تكلم العلماء في الرواة جرحاً أو

تعديلاً ، وبينوا أحوالهم ، لدس من شاء ما شاء في سنة النبي – صلى الله عليه وسلم - وأخبار صحابته – رضوان الله عليهم. وقد عاب بعضُ من لا يفهم على أهل الحديث الكلام في الرجال ، لأنهم لم يقفوا على الغرض من ذلك ، ولا أدركوا المقصد فيه ، وإنما حمل أصحاب الحديث على الكلام في الرجال ، وتعديل من عدّلوا ، وجرح من جرحوا ، الاحتياط في أمور الدين ، وحراسة قانونه ، وتمييز مواقع الغلط والخطأ في هذا الأصل الأعظم الذي عليه مبنى الإسلام وأساس الشريعة(السخاوي ط1، 1403هـ، ج-3: 350)

ولا يظنّ بهم أنهم أرادوا الطعن في الناس والغيبة والوقيعة فيهم، ولكنهم بينوا ضعف من ضعفوه، لكي يُعرف فتُجنب الرواية عنه والأخذ بحديثه، تورعاً وحسبة وتنبهاً في أمر الدين، فإن الشهادة في الدين أحق وأولى أن يثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال، فلهذا افترضوا على أنفسهم الكلام في ذلك وتبيين أحوال الناس، وهو من الأمور المتعينة العائدة بالنفع العظيم في أصول الدين (ابن الاثير، ج:1 ص130).

ثانياً: أهمية علم الجرح والتعديل ونشأته.

لقد منَّ الله- تعالى- على الأمة الإسلامية بنعم كثيرة لا تُحصى ولا تُعدّ، ومن تلك النعم أنه جعلها خير أمة اخرجت للناس فالدين الإسلامي خاتم الأديان وأكملها، ونبيّ هذه الأمة خاتم

الأنبياء وسيدهم، كما أنه- سبحانه وتعالى- تكفّل بحفظ وحيها من التحريف والتبديل؛ فقال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}، [سورة الحجر، الآية:9] ، والذِّكْرُ هنا يعُمُّ القرآن والسنة ؛ لأنَّ السنة أيضاً وحي مُنزل من الله - تعالى - فقال تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}، [سورة النجم، الآيتان: 3-4]. فالسنة هي المبينة للقرآن، وقد سمّاها الله - تعالى - ذكراً لبيان ما في القرآن الكريم ؛ فقال تعالى: {بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} 2،[سورة النحل، الآية: 44].

فلا يمكن العمل بالقرآن دون الرجوع إلى السُّنة، وكان جبرائيل ينزل على النبي - صلى الله عليه وسلم - بالقرآن والسنة تفسر القرآن ، فلو اعتمد المسلمون على القرآن دون السنة لما وجدوا فيه صلاة الظهر أربعاً، وصلاة العصر أربعاً والمغرب ثلاثاً تقرأ ، ولما علموا أنّ الطواف بالبيت سبعا ، ولما عرفوا الطواف بالصفة والمروة ، وغير ذلك من أحكام الشرع (البغدادى ، ص15).

وهنا تأتي منزلة وأهمية علم الجرح والتعديل من منزلة شرف الحديث النبوي ، فهو على ذلك علم من أشرف وأجلّ العلوم ، إذ به تتم معرفة درجة الأحاديث الشريفة من حيث القبول أو الرد ، ويتوصل به إلى الأحاديث الصحيحة التي هي الأصل الثاني للتشريع ، ومناطق الأحكام ، وبها يعرف الحلال من الحرام ، وهي التي تفجرت منها بحار العلوم الفقهية ، وتزينت بجواهرها التفسير القرآنية ، والشواهد النحوية ، والرقائق الوعظية ، والعقيدة الإيمانية ، وهي التي تسلك بصاحبها نهج السلامة ، ولهذا كان اهتمام العلماء بعلم الجرح والتعديل اهتماما بالغا ، لشرف غايته ، إذ هو الطريق السالك إلى معرفة الصحيح من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فيعمل به في دين الله - تعالى - ، فيسعد المسلم في دنياه وأخراه. كما أنه الطريق إلى معرفة غير الصحيح فيرد ولا يعمل به ، فهو بذلك علم يمنع من أن يدخل في الحديث النبوي ما ليس منه ، أو أن يخرج من الحديث أيضا ما يثبت صحته.

ولكن الكلام في الرجال جرحا وتعديلاً كان قليلاً في زمن الصحابة لأن الرواة في ذلك الزمن كانوا من الصحابة ، والصحابة كلهم عدول بتعديل الله - عز وجل - ورسوله - صلى الله عليه وسلم - لهم ، فلم يكونوا يعرفون الكذب في حديثهم فضلاً عن أن يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم - ، ثم نقلوها إلى التابعين كما سمعوها من فم النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وظل الأمر على ذلك حتى ظهرت الفتنة بعد مقتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان- رضي الله عنه - ، وحاول البعض أن يؤيّد موقفه بالسنة ، فبدأ الصحابة ينتبهون لهذا الأمر، ويسألون عن أسانيد الأحاديث ، ويتنبّهون في النقل ، ويتحرّون في الرواية ، فتكلّم في ذلك ابن عباس ، وأنس وعائشة وغيرهم ، وقد وجدوا في أدلة الشرع ما يؤكّد هذا المنهج ويوجب حماية السنة ودفاعاً عنها(العتر ، ط2 2007م: ص24).

فبدأ البحث والتفتيش عن حال الرواة ، إلا أن الكلام في الرواة جرحا وتعديلاً كان قليلاً في هذا الزمن المبارك لقلة بواعثه ؛ ولأن أكثر الرواة صحابة ، والصحابة كلهم عدول ، والرواة من التابعين أكثرهم ثقات فلا يكاد يوجد في القرن الأول الذي انقضى فيه الصحابة وكبار التابعين ضعيفٌ إلا الواحد بعد الواحد من التابعين. ثم ظهرت الفرق والجماعات ، واندسّ بينهم من أراد الكيد للإسلام والمسلمين ، وحاولت، كل فرقة مناصرة معتقدها بالأدلة الشرعية ، فوجدوا أن القرآن محفوظ في الصدور منقولٌ بالتواتر محفوظٌ من الزيادة والنقصان بحفظ الله له فاتجهت همّتهم إلى السنة ،

فاختلقوا الأحاديث الباطلة ، ونسبوا زوراً لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، ترويجا لبدعتهم ، ولْيَقْنَعُوا الناس بباطلهم (مهدي : ص 11)

فنشأ علم الجرح والتعديل مقترنا بنشأة الرواية في الإسلام لأنه لازمٌ للتمييز بين المقبول والمردود ، فقيض الله لهذه الأمة علماء عظاماً ، وجهابذة كباراً فدافعوا عن السنة وردُّوا عنها الكذب والزيف ، ولم يخلُ عصر من مُتَكَ لِم في الرواة جرحاً وتعديلاً ، حتى كان نتاج ذلك علماً مُتَقَرِّداً لم يتيسر لأمةٍ في القديم أو الحديث ، وهو علم : الرجال ، أو علم : الجرح والتعديل ، فتميّزت أمتنا بهذا العلم حتى صار من الممكن معرفة المقبول من المردود من الحديث ، وتمييز كل راوٍ من غيره ، ومعرفة درجة كل راوٍ من حيث العدالة والضبط ، وكما وعد الله الأمة بحفظ القرآن فقد يسرَّ لها الأسباب التي تحفظ بها السنة ، وهي شارحة القرآن ، ومبيّنة لأحكامه ، وحفظ المُبَيَّن يستلزم حفظ المُبَيَّن ، قيل لابن المبارك : هذه الأحاديث الموضوعة ؟ فقال : تعيش لها الجهابذة (البغدادى : ص 37).

والمراد بالجهابذة النقاد العدول الذين اهتموا ببيان الحديث صحيحه من سقيمه ، وتمييز كل منهما تمييزاً معتمداً يعتد به من كل خلف ، وهم الذين أخبر بهم النبي - صلى الله عليه وسلم في - في قوله ((: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين)) (المالكي : ص 33).

المبحث الثاني

المطلب الأول : شروط الجرح والمعدل.

يعد علم الجرح والتعديل من أهم فروع علم الحديث ، حيث يختص بتقييم الرواة ، والتأكد من صدقهم ودقة نقلهم للأحاديث النبوية ، كما يعتمد هذا العلم على مجموعة من الشروط التي وضعت لضمان صحة الأحاديث وحمايتها من التحريف ، فيتناول الجرح تقييم ضعف الراوي أو حديثه ، بينما يتناول التعديل إثبات صحة الراوي وقوة حديثه ، فوضع أئمة الجرح والتعديل شروطاً من خلالها يتم تحقيق العدالة والموضوعية في تقويم الرواة ، بما يضمن نقل السنة النبوية على الوجه الصحيح ، وهي :

الشرط الأول : العدالة ، بأن يكون الجرح أو المعدل عدلاً متيقظاً ضابطاً ، متصفاً بالورع باجتناب الشبهات خوفاً من الوقوع في المحرمات ، عالماً بالجرح والتعديل ، صادقاً في مهنته ، قال الحافظ الذهبي (والكلام في الرجال لا يجوز إلا لتمام المعرفة ، تام الورع) (الذهبي : ص 60). فإذا لم يكن الجرح أو المعدل بهذه المثابة فكيف يصير

حاكما على غيره بالجرح والتعديل، وهو ما زال مفتقراً لإثبات عدالته، قال الحافظ ابن حجر (وينبغي ألا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ، أي مستحضر ذي يقظة تحمله على التحري والضبط فيما يصدر عنه) (العسقلاني: ص68).

الشرط الثاني: أن يكون الجارح أو المعدل عالماً بأسباب جرح أو تعديل الرواة، قال التاج السبكي (: من لا يكون عالماً بأسبابهما - أي الجرح والتعديل - لا يقبلان منه لا بإطلاق ولا بتقييد (الهندي: ص67) . فيجب في الجارح والمعدل معرفته بصفات الراوي سواء المذمومة التي توجب جرحه، أو الممدوحة التي توجب تعديله، فإذا لم يكن كذلك لا يُعتدّ بجرحه، ولم يقبل منه تعديله (الذهبي: ص60).

الشرط الثالث: أن يكون عالماً بتصاريف كلام العرب، مع الخبرة بمدلولات الألفاظ وعادات الناس، فيضع المدلولات في مكانها، وذلك حتى لا تختلط عليه الأمور، فقد يكون للفظ معنىً غريباً يختلف باختلاف عُرف الناس، فيكون في بعض الأزمنة مدحا وفي بعضها ذم (عبد الطليفي، ط1، 1980م: ص258).

وهذا أمر شديد لا يدركه إلا فقيه بالعلم، ولقد فطن بعض العلماء قديماً لهذا الأمر، فقد نقل ابن حجر في ترجمة عكرمة مولى ابن عباس عن الطبري أنه قال : ومن ثبتت عدالته لم يُقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن، وبقول فلان لمولاه : لا تكذب عليّ وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعانٍ غير الذي وجّهه إليه أهل الغباوة ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب. 3

ومن هذا الباب ما ذكره ابن حجر في ترجمة زيد بن وهب الجهني بقوله : وشدّ يعقوب الفسوي فقال : في حديثه خلل كثير ثم ساق من روايته قول عمر - في حديثه - يا حذيفة بالله أنا من المنافقين ؟، قال الفسوي : وهذا محال، قال ابن حجر : هذا تعنت زائد، وما بمثل هذا تُضعف الأثبات، ولا تُردُّ الأحاديث الصحيحة، فهذا صدر من عمر عند غلبة الخوف، وعدم أمن المكر، فلا يُلتفت إلى هذه الوسوس الفاسدة في تضعيف الثقات، فلا بد لفهم كلام الجارحين من الوقوف على تصاريف كلام العرب (الهندي: ص96).

الشرط الرابع: المعرفة باصطلاحات أئمة الجرح والتعديل ؛ لكي لا يخطئ في استعمال الألفاظ الموهمة، فمن لا يعرف هذه الاصطلاحات قد يظن ما ليس بجرح جرحاً، وما ليس بتعديل تعديلاً، ولهذا كان من الضرورة اللازمة معرفة مقصود الأئمة بألفاظهم، ومعرفة اصطلاحاتهم الخاصة في هذا. ومن ذلك قول ابن معين في

الراوي : ليس بشيء ، فقد يُظنُّ به تجريح قوي ، رغم أن ابن معين يطلق ذلك على الراوي إذا كان قليل الحديث دون أن يقصد بذلك جرحه ، وكذلك قوله في الراوي : لا بأس به ، أو ليس به بأس فإنما يعني أنه ثقة ، قال ابن أبي خيثمة : قلت ليحيى بن معين إنك تقول : فلان ليس به بأس ، وفلان ضعيف ؟ قال : إذا قلت لك : ليس به بأس فتقة ، وإن قلت لك ضعيف فهو ليس بثقة ولا تكتب حديثه ، وليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من أهل الحديث ، فإنه نسبه إلى نفسه خاصة (العسقلاني: ص258).

وإذا قال البخاري في الراوي : فيه نظر فإن ذلك يدل على أنه مُتَّهَمٌ عنده ، ولا يستخدم هذا اللفظ غيره في ذلك ، قال الذهبي في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي ، قال البخاري: فيه نظر ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمة غالباً (عبد اللطيف: ص329) وإذا قال البخاري : فلان في حديثه نظر، فهو متهم واه ، وهذا معنى قوله : لا يحاسبني الله أني اغتبت أحداً ، وهو غاية الورع (العسقلاني: ص425). والعبارتان " فلان فيه نظر -وفلان سكتوا عنه "، يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه ، وهم أدنى المنازل عنده وأردأها (التهواني ط3، 1972م: ص397).

الشرط الخامس : عدم التعصب ، بمعنى ألا يكون متعصباً حتى لا يعميه التعصب عن قول الحق، وسواء كان هذا التعصب مذهبياً ، أو بسبب الهوى والحسد والبغضاء، قال الحافظ الذهبي (: وان غلب عليك - أي الجرح والمعدل - الهوى والعصبية لرأي ولمذهب، فبالله لا تتعب ، وإن عرفت أنك مخطئ مخطئ مهمل لحدود الله فأرحنا منك)، فلا بد لجرح والمعدل أن يكون منصفاً ناصحاً، لا أن يكون متعصباً ومعجباً بنفسه ، فإنه لا اعتداد بقول المتعصب (ابن الصلاح: ص125) ، فإذا كانت هناك قرينة دالة على أن الجرح في الراوي كان سببه تعصب مذهبي أو غيره، فلا يلتفت إلى الجرح فيه ويعلم بعدالته (معوض 1986: ص91) .

الشرط السادس : أن لا يكون الجرح أو قرينة منافسا لمن جرحه، فإن المعاصرة تورث المنافسة بل المنافسة، فعن مالك بن دينار قال : "يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض" (ابن الصلاح: ص156) ، وهو في المتأخرين أكثر منه في المتقدمين ، إلا أن يأتي الجرح ببينة عادلة يصح بها تجريحه وقال الحافظ ابن حجر (إن كلام الأقران غير معتبر في حق بعضهم بعضاً إذا كان غير مفسر) الذهبي: ص10). ومثال ذلك : ما ذكره ابن عدي في عفان بن مسلم الصفار الحافظ بنقل قول سليمان بن حرب في عفان : أنه كان يضبط عن شعبة ، والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثاً واحداً ما قدر ، كان بطيئاً رديء الحفظ بطيء الفهم ، قال

الذهبي): عفان أجل وأحفظ من سليمان ، أو هو نظيره ، وكلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأني فيه ، فعفان بن مسلم الصفار حافظ ثبت ، قال فيه يحيى القطان : إذا وافقني عفان لا أبالي من خالفني ، فأذى ابن عدي نفسه بذكره له في كتابه الكامل (الذهبي: ص13)

الشرط السابع : أن لا تحمله القرابة على العدول عن الحق في الحكم على الراوي وقد سئل علي بن المديني عن أبيه فقال : اسألوا غيري ، فقالوا : سألناك فأطرق ، ثم رفع رأسه وقال : هذا هو الدين ، أبي ضعيف. 7 وروي أن زيد بن أبي أنيسة قال : لا تأخذوا عن أخي ؛ يعني يحيى ، قال الإمام مسلم حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي قال : حدثني عبدالسلام الوابصي قال : حدثني عبدالله بن جعفر الرقي عن عبيد الله بن عمرو قال : كان يحيى بن أبي أنيسة كذاباً. (النيسابوري: ص154).

- **الشرط الثامن :** أن يكون عالم بالأحكام الشرعية ، فرب جاهل ظن الحلال حراماً فجرح به ، فقد ذكر الامام محمد بن ادريس الشافعي -رحمه الله - في قوله : حضرت بمصر رجلاً مزكياً ، يجرح رجلاً ، فسأل عن سببه وألح عليه فقال : رأيته يبول قائماً ، قيل له : وما في ذلك ؟ قال : يرد الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلي فيه ، قيل : هل رأيته قد أصابه ، الرشاش وصلّى قبل أن يغسل ما أصابه ؟ قال : لا ، ولكنني أراه سيفعل (الشافعي ، ط 1 ، 1980م: ص221)

الشرط التاسع : أن يكون ضابطاً لما يصدر عنه من الأوصاف ، بحيث يكون بارعاً في تقويم الراوي بعبارة لا تزيد عليه ولا تنقص منه ، أو يحكم بالشيء ونقيضه.

الشرط العاشر : أن يكون أميناً في نقله صفات الجرح والتعديل عن أئمة هذا الفن .
بألفاظها ، بدقة بالغة في تحريها إن كان يستمدها من غيره (عبد اللطيف: ص329) .
الشروط الغير معتبرة في الجرح والتعديل:

المطلب الثاني: الشروط الغير معتبرة في الجرح والمعدل وآدابهما.

يُعد الجرح والتعديل من الأبواب الأساسية في علم الحديث ، حيث يتم من خلالهما تقييم رجال السند والتأكد من صحة الأحاديث النبوية ، وقد أوجد علماء هذا الفن معايير وشروطاً دقيقة لضمان صحة الرواية وسلامتها من الشوائب ، ومع ذلك هناك بعض الشروط التي لا يعتبر الالتزام بها في الجرح والمعدل ، إضافة إلى ذلك ، لا بد من مراعاة آداب خاصة عند إجراء الجرح والتعديل ، لضمان العدل والإنصاف في التعامل مع الرواة.

لقد تناول هذا المطلب الشروط التي لا يُعتد بها في الجرح والتعديل، مع تسليط الضوء على أسباب عدم اعتبارها، ودور الآداب المتعلقة بهذه العملية في حفظ مصداقيتها وضمان سلامتها من التعسف أو الظلم.

أولاً : الشروط الغير معتبرة في الجرح والمعدل:

الشرط الأول : عدم اشتراط كون الجرح أو المعدل ذكراً حراً ، بل الراجح والمعتبر قبول جرح وتعديل العدل ذكراً كان أو أنثى ، حراً أو عبد أ (العتق ، ص95) ، والدليل على ذلك سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة في قصة الإفك عن حال عائشة أم المؤمنين وجوابها له ، حيث سألها فقال : هل علمت على عائشة شيئاً يريبك ، أو رأيت شيئاً تكرهينه ، قالت : إن رأيت عليها أمراً أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله (أخرجه البخاري كتاب العتق ، حديث رقم 2494) ، وفي رواية قالت : أحمي سمعي وبصري ، عائشة اطيّب من طيب الذهب ، وبهذا يصحّ وجوب قبول تعديل المرأة العدل ، العارفة بما يجب ان يكون عليه العدل وما به يحصل الجرح.

ويجب أيضاً قبول تزكية العبد المخبر دون الشاهد؛ لأن خبر العدل مقبول وشهادته مردودة، والذي يوجب القياس وجوب قبول تزكية كل عدل ذكر وأنثى حر وعبد لشاهد ومخبر، حتى تكون تزكيته مطابقة للظاهر من حاله، والرجوع الى قوله، وانتفاء التهمة والظنة عنه (البغدادى: ص98)

الشرط الثاني : تعدد الجرح والمعدل، وفي هذا خلاف بين علماء هذا الفن، فهل يتم الاكتفاء بتعديل الواحد وجرحه في باب الشهادة والرواية أم لا، وذلك على ثلاثة أقوال : القول الأول :انه لا يقبل في التزكية الا قول رجلين، في الشهادة والرواية وكليهما وهو الذي حكاه القاضي أبو بكر الباقلاني عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم. القول الثاني :الاكتفاء بواحد في الشهادة والرواية معا وهو اختيار القاضي ابي بكر لان التزكية بمثابة الخبر (الكنوي: ص111).

القول الثالث :التفرقة بين الشهادة والرواية فيكتفى الواحد في الرواية دون الشهادة ورجحه الإمام فخر الدين والسيف الأمدي ونقله عن الأكثرين، ونقله أبو عمر و بن الحاجب أيضاً عن الأكثرين، وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبوبكر الخطيب وغيره انه يثبت في الرواية بواحد؛ لان العدد لم يشترط في قبول الخبر لم يشترط في جرح راويه وتعديله، بخلاف الشهادة (ابن الصلاح: ص109)

ثانياً: آداب الجراح والمعدل: لقد كان الجرح أمراً صعباً لأن فيه حق الله مع حق الأدمي، ولما يترتب عليه من الضرر في الآخرة، فإنه يترتب عنه ضرراً في الدنيا، من المنافرة والمقت والقطيعة بين الناس، وإنما جُوز للضرورة الشرعية، ولهذا هناك آداب ينبغي على الجراح أو المعدل مراعاتها وأن يتصف بها، والتي من أهمها:

- 1- عدم التجريح بما فوق الحاجة، قال السخاوي (لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد" (السخاوي: ص358)، لأنَّ المقصود حصوله هو التجريح وقد حصل بالواحد، فلا ينبغي تجاوز ذلك لما يؤدي إلى المنافرة والقطيعة.
- 2- لا يجوز الاكتفاء بإيراد الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل، قال الذهبي عن كتاب الضعفاء لابن الجوزي (وهذا من عيوب كتابه، يسرد الجرح ويسكت عن التوثيق (الذهبي: ص131).
- 3- غض النظر عن بعض العيوب التي لا يعرّى منها إنسان، خاصة تلك التي ليس لها تأثير على الرواية أو على درجة صدق الراوي وتحريه لما يروي، فهذا من الزيادة المنهي عنها.
- 4- لا يجرح من لا يحتاج إلى جرحه مثل العلماء الذين لا يحتاج إلى روايتهم، يقول ابن المرباط (قد دونت الأخبار وما بقي للتجريح فائدة) ، يعني في حق رجال الأسانيد المتأخرة، لأن الجرح شرع للضرورة، فما لم توجد الضرورة إليه لا يجوز الخوض فيه. (السخاوي: ص355).

وقد اشتهر عن ابن دقيق العيد قوله (أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طانفتان من الناس ، المحدثون والحكام 3) ، وهذا الخلل واقع بسبب عدم الورع ، والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد تختلف عن الحقيقة ، ومن فعل مثل هذا ، فقد يشمل قوله - صلى الله عليه وسلم ((: إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)) (أخرجه البخاري ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظن ، رقم ، 2563) ومما ورد عن أئمة الجرح والتعديل في خوفهم من هذه المسؤولية ما جاء عن ابن أبي حاتم ؛ أنه دخل عليه يوسف بن الحسين الصوفي ، وهو يقرأ كتابه في الجرح والتعديل ، فقال له : كم من هؤلاء قد حطوا رواحهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة وأنت تذكرهم وتغتابهم ؟ فبكى عبد الرحمن (ابن الصلاح : ص390). ويكفي في هذا الباب الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((: لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباعضوا

ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانًا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحس امرئ من الشّر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرامٌ دمه وماله وعرضه (() أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله ، حديث رقم 2564).

الخاتمة

وفي الختام يتضح أن علم الجرح والتعديل هو علم دقيق وعميق، يلعب دورًا محوريًا في التأكد من صحة الأحاديث النبوية، وضمان نقلها بأمانة ومصداقية، وهو يعكس مدى حرص العلماء على صون سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - وحمايتها من التحريف والتزوير.

ومن خلال هذا العلم، تبين لي أهمية التقييم الدقيق للرواة ، والشروط اللازمة لإصدار الأحكام بشأنهم، ما يعزز من مصداقية المصادر الحديثية، ويدعم التأصيل الصحيح للفقهاء الإسلامي، وبالتالي فإن هذا العلم لا يقتصر فقط على تقييم الرواة ، بل يمتد ليكون جزءًا من بناء منظومة معرفية دقيقة تهدف إلى حفظ الدين الإسلامي وحمايته من أي تحريف أو إضافة، وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن الجرح والتعديل لا يمثل فقط أداة لتصنيف الأحاديث بل هو ضمان من ضمانات الحفاظ على السنة النبوية الشريفة ، ومن أجل ذلك يجب على كل باحث في هذا المجال أن يلتزم بمعايير دقيقة وأدلة محكمة لضمان نقل علمي صحيح.

قائمة المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.
2. أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، د. نور الدين العتر، دار اليمامة - دمشق، ط-2، سنة 1427 هـ 2007 م.
3. الاقتراح في بيان الاصطلاح، شركة دار المشاريع للنشر والتوزيع، ط 1، 1427 هـ 2006 م.
4. الأم، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، سنة 1400 هـ 1980 م.

5. بحث في مراتب الجرح والتعديل، اعداد الدكتور :كمال علي الجمل، أستاذ ورئيس قسم الحديث في كلية أصول الدين والدعوة بالمنصورة.
6. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تح : زكريا عميرات، دار الكتب العلمية للنشر، بيروت – لبنان، ط1 ، سنة 1419 هـ 1998 م.
7. التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، للحافظ أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد ابن أيوب الباجي المالكي، دراسة وتحقيق: أحمد ليزار أستاذ بكلية اللغة العربية بمراكش.
8. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تح :أحمد شاكر، دار المعرفة، ط1 ، 1980 م.
- 9- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، تح : محمد عوامة ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط 1 ، سنة 1997 م.
10. جامع الأصول في أحاديث الرسول ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، تح : عبد القادر الأرئووط ، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان ، ط 1 ، سنة 1389 هـ 1969م.
11. الجرح والتعديل بين النظرية والتطبيق، د .أيمن محمود مهدي، أستاذ الحديث وعلومه المساعد ورئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين بجامعة طنطا.
12. الرسالة، للإمام محمد ابن ادريس الشافعي، تح :أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1 ، سنة 1940 م.
13. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تح :عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية للنشر- حلب، ط3 ، سنة 1407هـ.
14. سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن ق إيماز الذهبي، تح :مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ :شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة للنشر، ط3 ، سنة 1405 هـ 1985م.
15. صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تح: د.مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير للنشر، اليمامة – بيروت، ط3 ، سنة 1407 هـ 1987 م.

15. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي للنشر - بيروت تح : محمد فؤاد عبد الباقي.
16. فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار المعرفة للنشر - بيروت، سنة 1379 هـ.
17. فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية للنشر - لبنان، ط1 ، سنة 1403 هـ.
18. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، للعلامة عبد العلي بن مال نظام الدين اللكنوي، طبعة بولاق، سنة 1322 هـ.
19. قاعدة في الجرح والتعديل، للعلامة تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح : أ. عبد الفتاح أبو غدة، طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.
20. قواعد في علوم الحديث، للعلامة زفر أحمد العثماني التهانوي، دار القلم - بيروت لبنان، ط3 ، سنة 1393 هـ 1972 م.
21. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الكتب العلمية للنشر - بيروت، سنة النشر 1413 هـ 1992م.
22. كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام ، أ.د. عبد الموجود محمد عبد اللطيف، مكتبة الأزهر للطباعة - القاهرة ، ط 1 ، سنة 404 هـ 1984م.
23. الكفاية في علم الرواية ، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي ، تح: صلاح الدين المنجد ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط 1 ، سن 1988 م.
24. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر للنشر- بيروت، ط 1
25. المجروحين ، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تح :محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي للنشر، حلب - سوريا.
26. لمستصفى في علم الأصول، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار الكتب العلمية للنشر - بيروت، ط1 ، سنة 1413 هـ، تح :محمد عبد السلام عبد الشافي.
27. معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية- بيروت، تح :السيد معظم حسين، ط2 ، سنة 1397 هـ 1977 م.

28. مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، دار الفكر للنشر- سوريا، سنة 1406 هـ 1986 م.
29. مقدمة صحيح مسلم، باب بيان أن الاسناد من الدين، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
30. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تح: الشيخ علي محمد معوض - والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية للنشر - لبنان، سنة 1995 30. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط 1، سنة 1422 هـ.
31. هدى الساري مقدمة فتح الباري، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تخريج وتصحيح: مُحِب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.